



مديرية التربية في محافظة:

بهدف إنجاز العملية الامتحانية لكافة الشهادات العامة بمواعيدها لدورة ٢٠٢٣ م رأينا الآتي:

أولاً: فترة التسجيل:

- 1- يبدأ تسجيل تلاميذ وطلاب الدراسة الحرة لامتحانات الشهادات العامة اعتباراً من يوم الثلاثاء في ٢٠/١٢/٢٠٢٢ م وينتهي يوم الخميس الواقع في ٢/٣/٢٠٢٣ م.
- 2- يبدأ تسجيل تلاميذ وطلاب الدراسة النظامية لامتحانات الشهادات العامة اعتباراً من يوم الثلاثاء في ٢٠/١٢/٢٠٢٣ م وينتهي يوم الخميس الواقع في ١٦/٢/٢٠٢٣ م.

ثانياً: الشروط الخاصة بالتسجيل لكل شهادة:

1- شهادة التعليم الأساسي والإعدادية الشرعية:

أ- التلاميذ النظاميون: يقبل للتسجيل تلاميذ السنة الأخيرة من التعليم الأساسي وتلاميذ الصف الثالث الإعدادي الشرعي النظاميون الذين مضى على حيازتهم وثيقة إتمام مرحلة التعليم الابتدائي أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل.

ب- تلاميذ الدراسة الحرة: يقبل التلاميذ الذين تجاوزوا سن الإلزام وحصلوا على إحدى الوثائق الآتية:

- وثيقة (الشهادة الابتدائية أو وثيقة إتمام المرحلة الابتدائية) أو ما يعادلها.

- أية وثيقة تشعر بإتمامه الصف السادس بنجاح:

جاء مدرسي يثبت نجاحه بالصف السادس - تسلسل دراسي يثبت إتمامه الصف السادس

وثيقة سبر معلومات تمنح من قبل لجان السبر تنفيذ بنجاحه بمستوى الصف السادس وفق البلاغ الوزاري

٢٩٧ / ٥٤٣ (٤ / ٦) تاريخ ٢٧ / ١١ / ٢٠١٣ م - وثيقة المستوى الثالث لتلاميذ التعليم الأساسي المنهاج

المكثف فئة / ب / الصادرة عن مديريات التربية - وثيقة المستوى الثالث من تعليم الكبار / مستوى التمكين /

الصادرة عن وزارة الثقافة أو وثيقة توازي هذه الوثائق تعتمد من قبل مديريات التربية.

- إشعار رسوب في شهادة التعليم الأساسي.

- تكون هذه الوثائق المذكورة أعلاه مصدقة أصولاً مع توافر أحد الشرطين الآتيين:

١ - مضي ثلاث سنوات على الأقل على حيازة إحدى هذه الوثائق.

٢- ألا يقل عمر التلميذ عن ١٥ / سنة (يدخل في حساب العمر عند التسجيل سنة الولادة وسنة دورة الامتحان)

2- الشهادة الثانوية العامة:

- أ- الطلاب النظاميون: يقبل التسجيل لامتحانات الشهادة الثانوية العامة طلاب الصف الثالث الثانوي العام النظاميون الذين مضى على حيازتهم شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل.
- ب- طلاب الدراسة الحرة: يقبل تسجيل الطلاب الذين يحققون أحد الشرطين الآتيين:

1- الذين مضى على حيازتهم شهادة التعليم الأساسي أو (الإعدادية العامة) أو الإعدادية الشرعية أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل.

2- تجاوز الطالب الثامنة عشرة من عمره من مواليد ٢٨/٥/٢٠٠٥م وما قبل.

على أن يحضر الطالب إحدى الوثائق التالية:

- أ- تسلسل دراسي يثبت فيه نجاحه في الصفين الأول والثاني الثانويين العامين مصدق أصولاً على أن تدقق كل تربية ووثائق التسلسل الدراسي الصادرة عن محافظتها وعلى مسؤوليتها.
- ب- إشعار رسوب في امتحان الصف الثالث الثانوي العام (الفرع الأدبي أو الفرع العلمي) بعد تطبيق أحكام المرسوم (١٥٣) لعام ٢٠١١م والمعدل بالمرسوم ٣٠٠ لعام ٢٠١٢م (اعتباراً من دورة ٢٠١٣ وما بعد).
- ج- صورة مصدقة عن شهادة النجاح في الثانوية العامة في الدورات السابقة.
- د- صورة مصدقة عن الثانوية الشرعية (يتقدم الطالب للشهادة الثانوية العامة الفرع الأدبي حصراً).
- هـ- صورة مصدقة عن الثانوية العامة /الفرع الأدبي حصراً/ (لراغبين بالتقدم للثانوية الشرعية)
- و- تسلسل دراسي يثبت فيه الطالب نجاحه في الصفين الأول والثاني الثانويين الشرعيين ليتقدم الطالب لامتحانات الشهادة الثانوية العامة (الفرع الأدبي حصراً) شريطة أن تكون مجموع درجاته في شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية تؤهله للدخول في الصف الأول الثانوي العام في سنة النجاح وفق تعليمات القيد والقبول الصادرة عن وزارة التربية على أن تدقق كل تربية ووثائق التسلسل الدراسي الصادرة عن محافظتها وعلى مسؤوليتها.
- ز- وثيقة نجاح الطالب في اختبار الترشيح الذي تجريه وزارة التربية للتقدم إلى امتحان الشهادة الثانوية العامة.
- ح- الحاصلون على شهادة الثانوية الفنية أو المهنية أو الزراعية أو البيطرية أو ما يعادلها بعد نجاحهم في اختبار الترشيح لامتحان الثانوية العامة وفق أحكام المرسوم /٣٥٠/ لعام ٢٠١٤م.
- ط- إشعار مصدق (غير متقدم) للامتحانات العامة يثبت تسجيل الطالب طلب اكتتاب في الثانوية العامة بصفة طالب نظامي لدورة ٢٠١٤م وما بعد للذي لم يتمكن من إحضار تسلسل دراسي.

3- الشهادة الثانوية الشرعية:

- أ- الطلاب النظاميون: يقبل للتسجيل للامتحان طلاب الصف الثالث الثانوي الشرعي النظاميون الذين مضى على حيازتهم شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل.
- ب- طلاب الدراسة الحرة: يقبل للتسجيل الطلاب الذين مضى على حيازتهم شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية أو الإعدادية العامة أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل أو تجاوز الثامنة عشر من مواليد ٢٨/٥/٢٠٠٥م وما قبل شريطة أن يحضر تسلسل دراسي في الصفين الأول والثاني الثانويين الشرعيين دون شرط النجاح في الصف الثاني الثانوي الشرعي.

4- الشهادة الثانوية المهنية: / صناعية - تجارية - نسوية /

أ - الطلاب النظاميون:

يقبل للتسجيل طلاب الصف الثالث الثانوي المهني النظاميون (تجاري-صناعي - نسوي) الذين مضى على حيازتهم لشهادة التعليم الأساسي أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل ويتابعون دراستهم في أحد الثانويات المهنية.

ب - طلاب الدراسة الحرة:

يقبل الطلبة الحاصلون على شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية أو ما يعادلها إذا توافرت لدى الطالب أحد الشرطين:

- مرور ثلاث سنوات بعد حصوله على شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية أو ما يعادلها.

- تجاوز الطالب الثامنة عشرة من عمره من مواليد ٢٨/٥/٢٠٠٥م وما قبل على أن يحضر إحدى الوثائق الآتية:

أ- أن يكون الطالب نجح في الصف الأول الثانوي المهني الصناعي أو النسوي أو التجاري وأتم دراسة الصف الثاني الثانوي المهني الصناعي أو النسوي أو التجاري بفصليه الأول والثاني/ دون شرط النجاح في الصف الثاني الثانوي المهني الصناعي أو النسوي أو التجاري (أو بما يماثل هذين الصنفين من دراسة نظرية وعملية (تدريبية) في مدرسة مهنية حيث تقرر لجنة تعادل الشهادات اعتبارها معادلة لهذين الصنفين بالنسبة للثانوية المهنية النسوية أو الصناعية) - حيازة شهادة الثانوية المهنية للدورات السابقة (يتقدم وفق احكام المرسوم /١٥٣/ وتعليماته التنفيذية).

- الحائزون على شهادة التعليم المهني (نظام السنتين) بعد إحالتها إلى وزارة التربية / مديرية التعليم المهني والتقني لتحديد المهنة التي سيتقدم بها الطالب للتقدم للشهادة الثانوية الصناعية أو النسوية.

- حيازة الشهادة الثانوية الفنية أو المهنية (الصادرة عن الوزارات الأخرى) للراغبين بالتقدم إلى الامتحان (ضمن الفرع الذي سيتقدمون إلى امتحاناته) وفق تعليمات المرسوم /٣٠٠/ تاريخ ١٢/٨/٢٠١٢ م المعدل للمرسوم /١٥٣/ تاريخ ١٤/٤/٢٠١١م ولاسيما المادة /٢٥/ منه (على أن يتقدم الطالب ببيان وضع من الجهة التي صدرت عنها الوثيقة يثبت عدم تقدمه لدورة ٢٠١٣م وما بعد بصفة محسن للتقدم للثانوية المهنية.

- إشعار رسوب في الشهادة الثانوية المهنية من دورة ٢٠١٤م وما بعد حسب كل شهادة /صناعية-تجارية-نسوية/

ثالثاً: تعليمات خاصة للتسجيل:

١- يسمح للطلاب المتقدمين لامتحان الشهادات العامة المذكورة سابقاً بصفة / دراسة حرة / بالتسجيل في المحافظة التي يرغب التقدم بها وفق الشروط الآتية:

أ. طلاب محافظة القنيطرة لأبناء المحافظة حصراً أو من مواليد القنيطرة أو ما يثبت عمل الطالب أو وليه في المحافظة بالقطاع العام أو حصول الطالب على شهادة التعليم الأساسي من محافظة القنيطرة.

ب. طلاب ريف دمشق: يسجل الطلاب الذكور والإناث من أبناء المحافظة حصراً وفق قيد سجل مدني مصدق أصولاً أو حصول الطالب على شهادة التعليم الأساسي أو الثانوية من ريف دمشق أو عمل الطالب أو وليه في المحافظة بالقطاع العام على أن تتخذ المراكز الامتحانية للطلاب الذكور الاحرار في مناطق /جديدة عرطوز أو النبك أو دوما/ حصراً.

ج. طلاب محافظة دير الزور لأبناء المحافظة حصراً وفق قيد سجل مدني يثبت بأن الطالب من أبناء محافظة دير الزور أو حصول الطالب على شهادة التعليم الأساسي أو الثانوية من محافظة دير الزور أو عمل الطالب أو وليه في المحافظة بالقطاع العام.